



قرار لوزير التعمير و إعداد التراب الوطني رقم 7218 بتاريخ 12 بونيه 2016
بفتح باب الترشيح لشغل 3 مناصب
كتاب عامين بالمدارس الوطنية للهندسة المعمارية
بمدن فاس و تطوان و مراكش

وزير التعمير و إعداد التراب الوطني

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته؛
- بناء على المرسوم رقم 2.15.412 الصادر في 8 شعبان 1436 (27 ماي 2015) بتحديد اختصاصات وزير التعمير و إعداد التراب الوطني؛
- بناء على المرسوم رقم 2.89.56 الصادر في 30 من ذي الحجة 1409 (3 غشت 1989) بإحداث و تنظيم المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تغييره و تنميته بالمرسوم رقم 2.13.35؛
- بناء على المرسوم 2.13.497 الصادر في 22 من شعبان 1434 (فاتح يوليوز 2013) بإحداث مدارس وطنية للهندسة المعمارية بمدن فاس و مراكش و الدار البيضاء و أكادير و وجدة و تطوان؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي

المادة الأولى : تعلن وزارة التعمير و إعداد التراب الوطني عن فتح باب الترشيح لشغل ثلاثة مناصب كتاب عامين بالمدارس الوطنية للهندسة المعمارية بمدن فاس و تطوان و مراكش.

المادة الثانية : يمكن أن يترشح لتقديم مهام الكتاب العامين المذكورة :

- 1/ الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون العاملون بوزارة التعمير و إعداد التراب الوطني الذين توفر فيهم الشروط التالية :
 - أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
 - المثبت توفيرهم على تجربة في التسيير الإداري.
- 2/ الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون العاملون بوزارة التعمير و إعداد التراب الوطني المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور المناصب المذكورة لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة : تحدد بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار المهام الموكولة للمنصب وكذا الكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة : تقدم ملفات الترشيح إلى الإدارة المعنية، وتتضمن ما يلي :

- طلب الترشيح؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح وبنبذة عن مساره المهني، وكذا المهام الوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إيداع رأي رئيسه المباشر في كفائه.

توضع ملفات الترشيح مقابل وصل بقسم الموارد البشرية التابع لمديرية الموارد البشرية والوسائل العامة والكائن بشارع
مشلين، زنقة بوبيلان رقم 34 أكادال الرباط، وذلك ابتداء من **01 أغس 2016** وإلى غاية **19 أغس 2016** على
الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

المادة الخامسة : تطبيقاً لمقتضيات المادتين 6 و 9 من المرسوم رقم 2.11.681 المشار إليه أعلاه، تتولى لجنة معينة
بقرار لوزير التعمير وإعداد التراب الوطني انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السادسة : يعين المرشحون الذين تم انتقاوهم لمزاولة مهام كاتب عام، موضوع الترشيح، بقرار لوزير التعمير
وإعداد التراب الوطني.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة التعمير
وإعداد التراب الوطني www.muat.gov.ma ويلتصق بجميع المؤسسات والمصالح التابعة لوزارة التعمير وإعداد
التراب الوطني.

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني
الرئيس مرون



وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني

إقامة فضاء النخيل 1، فضاء النخيل، زاوية شارع المهدى بنبركة والنخيل، حي الرياض، الرباط - المغرب ص ب 21537 وكالة الرباط النخيل 10107 الرباط
(212) 05 37 56 46 68 (fax: 05 37 56 50 03)